

قرار مجلس الوزراء رقم (24) لسنة 2012م في شأن تنظيم خدمات الدفاع المدني بالدولة

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972م في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (12) لسنة 1976م في شأن قوة الشرطة والأمن والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 1987م في شأن إصدار قانون العقوبات والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (35) لسنة 1992م في شأن قانون الإجراءات الجزائية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (23) لسنة 2006م في شأن الدفاع المدني،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 2011م في شأن الإيرادات العامة للدولة،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2011م في شأن قواعد إعداد الميزانية والحساب الختامي،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (6) لسنة 1992م في شأن رسوم خدمات الدفاع المدني، وبناءً على موافقة مجلس الوزراء.

قرر:

التعريف

المادة (1)

يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني الواردة إزاء كل منها ما لم يدل سياق النص على خلاف ذلك:

الدولة	: دولة الإمارات العربية المتحدة.
الإمارة	: الإمارة التي تقع فيها الإدارة العامة.
الوزارة	: وزارة الداخلية.
الوزير	: وزير الداخلية.
الإدارة العامة	: الإدارة العامة للدفاع المدني في الإمارة.
المدير العام	: مدير عام الدفاع المدني في الإمارة.
النظام	: نظام إلكتروني لمراقبة المباني والمنشآت وربطها بغرف عمليات الإدارة العامة.
المنشآت	: أية شركة أو مؤسسة ترخص لممارسة نشاط اقتصادي أو مهني.
المباني	: أي مبنى مرخص لأغراض السكن أو لاستخدام المكاتب أو التخزين في الدولة.

الأحكام العامة

المادة (2)

تطبق أحكام هذا القرار على كافة المباني والمنشآت القائمة أو التي يتم إنشاؤها بالدولة باستثناء البيوت والمنازل السكنية الخاصة المستقلة.

المادة (3)

- أ. يحظر على جميع الجهات الاتحادية والدوائر المحلية كل فيما يخصه القيام بالآتي:
1. ترخيص المنشآت أو تجديدها ما لم يكن طلب الترخيص مرفق به شهادة سارية المفعول لمتطلبات السلامة من أخطار الحريق صادرة عن الإدارة العامة.
 2. ترخيص إنشاء المباني أو منح شهادة إنجاز لأي مبنى ما لم يصدر للمبنى شهادة سارية المفعول لمتطلبات السلامة من أخطار الحريق صادرة عن الإدارة العامة.
- ب. تسري صلاحية الشهادة المنصوص عليها في الفقرة (1) من البند (أ) أعلاه لمدة سنة ميلادية واحدة وتجدد سنوياً.

المادة (4)

يحظر على شركات التأمين العاملة بالدولة إصدار أية وثيقة تأمين لأية منشأة أو مبنى ما لم يكن طلب التأمين مرفق به شهادة سارية المفعول لمتطلبات السلامة من أخطار الحريق صادرة عن الإدارة العامة.

المادة (5)

تختص الإدارة العامة بموجب هذا القرار بترخيص جميع المنشآت العاملة بالإمارة في مجال أنظمة السلامة الوقائية وكذلك العاملين فيها، وفق الضوابط والمعايير التي يصدر باعتمادها قرار من الوزير.

المادة (6)

1. يلزم ملاك جميع المنشآت والمباني المشمولين بالمادة (2) من هذا القرار بإجراء صيانة دورية لأنظمة السلامة الوقائية المثبتة في تلك المباني من خلال شركات ومؤسسات مرخصة ومعتمدة من الإدارة العامة.
2. تلتزم المنشآت العاملة في مجال أنظمة السلامة الوقائية من أخطار الحريق بعرض عقود الصيانة للمنشآت والمباني المشار إليها في الفقرة (1) أعلاه على الإدارة العامة لاعتمادها.

المادة (7)

1. يلتزم جميع ملاك المباني والمنشآت المشمولين بالمادة (2) من هذا القرار، بالاشتراك في النظام وفق المتطلبات والضوابط التي يصدر باعتمادها قرار من الوزير، وبسداد الرسوم المقررة في هذا القرار.
2. يتحمل ملاك المباني والمنشآت المشمولين بالمادة (2) من هذا القرار تكاليف تركيب النظام وصيانته، ويصدر بتحديد قيمة تلك التكاليف قرار من الوزير بالتنسيق مع وزير المالية.

الرسوم والتكاليف

المادة (8)

1. تفرض الرسوم الواردة في الجدول رقم (1) المرفق بهذا القرار بالدرهم الإماراتي على جميع المباني والمنشآت كل حسب نشاطها أو الخدمة المقدمة لها.
2. تحتسب الرسوم المقررة في هذا القرار على المخططات الهندسية للمنشآت والمباني على أساس المساحات الكلية المستغلة بما فيها الطوابق المتكررة.

المادة (9)

1. إذا تبين للإدارة العامة أثناء قيامها بأعمال الإطفاء والإنقاذ للمنشأة المتعرضة لحادث الحريق عدم توفر شروط السلامة أو أجهزة مكافحة المظوبة بها، كان لها حق تحميل المنشأة المخالفة بما تكبدته من تكاليف ونفقات عن كافة أعمال وخدمات الإطفاء والإنقاذ شريطة ألا تزيد قيمة تلك التكاليف عن 50 ألف درهم.
2. يصدر الوزير بالتنسيق مع وزير المالية معايير وقيمة احتساب التكاليف والنفقات المشار إليها في الفقرة السابقة.

المخالفات والغرامات

المادة (10)

- مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها تشريع آخر، تفرض الغرامات الواردة في الجدول رقم (2) المرفق بهذا القرار بالدرهم الإماراتي، على كل من يخالف أحكام هذا القرار أو القرارات الصادرة بموجبه، وتتولى الإدارة العامة تحرير المخالفات على المخالفين وتقوم بتحصيلها بالآلية التي تعتمدها وزارة المالية.

المادة (11)

تدون كافة البيانات الخاصة بالمخالفات في سجل خاص يعد لهذا الغرض يحفظ لدى الإدارة العامة، وفي جميع الأحوال يجوز للإدارة العامة بعد استنفاد كافة الطرق المحددة لإزالة المخالفة إصدار قرار بإغلاق المنشأة المخالفة، وذلك إلى أن يتم تصحيح المخالفة وإزالة أسبابها.

المادة (12)

يصدر الوزير قراراً بالأحكام المتعلقة بالوقاية من أخطار الحريق في المنشآت العامة والخاصة.

المادة (13)

على المخالف تسديد الغرامة المقررة بجدول الغرامات المشار إليها في المادة (10) من هذا القرار، خلال مدة لا تتجاوز شهراً من تاريخ الإخطار بها، وتفرض بعد ذلك غرامة إضافية قدرها 500 خمسمائة درهم عن كل شهر أو جزء منه يتأخر فيها المخالف عن تسديد تلك الغرامات بعد تجاوز تلك المدة.

المادة (14)

1. تفرض على المنشآت والمباني التي تتأخر في التقدم للحصول على الشهادات المنصوص عليها في المادة (3) من هذا القرار أو تجديدها غرامة مالية تعادل 10% من قيمة الرسم المقرر في هذا القرار عن كل شهر تأخير أو جزء منه، وبما لا يتجاوز قيمة الرسم المقرر.
2. تعفى المنشآت والمباني التي تبادر في الحصول على الشهادات المنصوص عليها في المادة (3) من هذا القرار أو تجديدها خلال المدة التي يصدر بتجديدها قرار من الوزير، من دفع أية رسوم وغرامات مفروضة عليها بموجب قرارات سابقة على نفاذ هذا القرار.

المادة (15)

تفرض على شركات التأمين المخالفة لأحكام المادة (4) من هذا القرار غرامة مالية بنسبة 10% من قيمة العقد المبرم بينها وبين المؤمن له.

قواعد وأحكام الضبط والتفتيش

المادة (16)

يكون لمنتسبي القوة من موظفي الإدارة العامة. وكذلك من الموظفين المدنيين الذين يصدر بتسميتهم قرار من وزير العدل بالاتفاق مع الوزير، صفة مأموري الضبط القضائي في إثبات الأفعال التي ترتكب بالمخالفة لأحكام هذا القرار واللوائح والقرارات الصادرة تنفيذاً له، بما في ذلك دخول المباني والمنشآت وتحرير محاضر الضبط اللازمة.

المادة (17)

يتولى مأمور الضبط القضائي القيام بالمهام التالية:

1. أعمال الرقابة والتفتيش على المباني والمنشآت الخاضعة لهذا القرار، وفقاً للصلاحيات والاختصاصات المنصوص عليها في هذا القرار بما في ذلك:
 - أ. القيام بأعمال التفتيش على المنشآت والمباني ومراقبة مدى التزامها بأحكام هذا القرار.
 - ب. ضبط الوقائع التي ترتكب بالمخالفة لأحكام هذا القرار.
 - ج. تلقي الشكاوى الواردة إليهم والخاصة بالمخالفات الوقائية وتدوينها في السجل المنصوص عليه في المادة (11) من هذا القرار.
 - د. متابعة تنفيذ الأوامر والأحكام الصادرة بحق المخالفين.
 - هـ. تزويد ملاك المنشآت والمباني العامة والخاصة بالتعليمات والإرشادات الفنية التي تمكنهم من اتباع اشتراطات الوقاية والسلامة في منشآتهم وأبنيتهم.
 - و. إبلاغ الإدارة العامة بكل ما يستجد لمعالجة أوجه القصور واقتراح ما يلزم من تطوير في أعمال التفتيش.

2. القيام بأي من التدابير الآتية:

- أ. دخول أية منشأة في أي وقت ليلاً أو نهاراً شريطة أن يكون ذلك خلال فترة عمل المنشأة.
- ب. دخول المرافق المشتركة في المباني الخاضعة لهذا القرار.
- ج. إجراء أي تفتيش أو تحقيق يلزم للتأكد من توفر شروط الوقاية ومكافحة الحريق بالمنشأة أو المبنى ولهم على وجه الخصوص الآتي:

1. سؤال مالك المنشأة أو البناية عن أي أمر من الأمور المتعلقة بتنفيذ شروط الوقاية والسلامة.
2. الاطلاع على المستندات والتراخيص اللازمة لعمل المنشأة وممارسة نشاطها وفقاً لأحكام هذا القرار.

3. التحقق من التزام ذوي الشأن بإجراء الصيانة الدورية اللازمة للمنشآت والمباني.

4. التحقق من صحة البلاغات والشكاوى الواردة من الغير واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.

المادة (18)

يلتزم مأموري الضبط القضائي بالقيام بما يلي:

1. القسم أمام المدير العام أو من يفوضه بأن يحترموا القانون وأن يؤديوا عملهم بأمانة وإخلاص وأن لا يفشوا سرّاً اطلعوا عليه بحكم عملهم ولو بعد انقطاع صلتهم بهذا العمل، وأن يحيطوا الشكاوى التي تصل إليهم بالسرية التامة.
2. إبراز تعريف شخصيتهم وصفتهم الرسمية لذوي الشأن.

المادة (19)

على ملاك المنشآت والمباني أو من أو ينوب عنهم أن يقدموا لمأموري الضبط القضائي كافة التسهيلات والبيانات اللازمة لأداء واجبهم وأن يستجيبوا لطلبات المثول أمامهم أو يوفدوا ممثلاً قانونياً عنهم.

المادة (20)

يجوز لمأمور الضبط القضائي إذا ثبت له أن المخالفة على درجة عالية من الخطورة وتستدعي إزالتها إجراءً فورياً وعاجلاً أن يقوم بالاستعانة بالجهات الأخرى المختصة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لإزالتها، وتكون الإزالة في هذه الحالة على نفقة المخالف مع إلزامه بدفع كافة الغرامات المترتبة عليه، وذلك دون الإخلال بتقديمه للجهات القضائية المختصة إذا ما اقتضى الأمر.

المادة (21)

يحق لمأمور الضبط القضائي تقدير المدة الزمنية اللازمة لإزالة المخالفة وتحديد ما بمحضر ضبط المخالفة أخذاً بالاعتبار طبيعة المخالفة المرتكبة ودرجة خطورتها.

المادة (22)

يتعين على الإدارة العامة إعادة التفتيش على المنشآت والمباني للتحقق من إزالة المخالفة وذلك فور انتهاء المدة الزمنية المحددة لها بمحاضر الضبط مع مراعاة إعادة ضبط وتحرير المخالفة في حال عدم إزالتها واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن المخالفين وفقاً لأحكام هذا القرار.

المادة (23)

1. لمأمور الضبط القضائي - عند اقتضاء الحاجة - أن يطلب من السلطات الإدارية المختصة في الإمارة ومن رجال الشرطة تقديم المساعدة اللازمة لإنجاز المهام الموكلة إليه، وعلى هذه الجهات تقديم الدعم اللازم لذلك.
2. على جميع الجهات الاتحادية والدوائر المحلية في الإمارة العمل على تنفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه.

الأحكام الختامية

المادة (24)

تتولى الوزارة القيام بالآتي:

1. إبلاغ وزارة تطوير البنية التحتية والدوائر المختصة بالأشغال في الإمارة والجهة الحكومية المخالفة بأنواع المخالفات المنصوص عليها في المادة (10) من هذا القرار التي تم اكتشافها في المباني الحكومية التابعة لتلك الجهات، للبدء في تصحيحها.
2. رفع تقرير لمجلس الوزراء عن المخالفات بالنسبة للمباني الحكومية الاتحادية، وتقرير للمجالس التنفيذية أو دواوين الحكام عن المخالفات بالنسبة للمباني الحكومية المحلية في الإمارة، لتقرير ما يرويه مناسباً في هذا الشأن.

المادة (25)

1. يجوز للإدارة العامة إبرام التعاقدات مع المؤسسات والشركات العامة والخاصة لتقديم خدماتها للجمهور.
2. تحدد قيمة التكلفة المترتبة على تقديم الخدمات الواردة في الفقرة السابقة. بقرار من الوزير بالتنسيق مع وزير المالية.

المادة (26)

تحصل الرسوم والغرامات الواردة في هذا القرار وأية تكاليف أو رسوم يتم إقرارها وفقاً لأحكام هذا القرار بالوسائل التي تقررها وزارة المالية، وتؤول الإيرادات الناتجة عن هذا القرار إلى الخزنة العامة للدولة.

المادة (27)

تخصص الإيرادات الناتجة عن تطبيق هذا القرار لأغراض تطوير خدمات الدفاع المدني بالدولة، ويفوض وزير المالية بتحديد النسبة المخصصة لذلك وآلية الصرف بالاتفاق مع الوزير.

المادة (28)

يفوض الوزير بإصدار أية قرارات أو لوائح تنظيمية يتطلبها تنفيذ أحكام هذا القرار، وعلى وجه الخصوص ما يلي:

1. ضوابط ومعايير ترخيص المنشآت العاملة بالإمارة في مجال أنظمة السلامة الوقائية وكذلك العاملين فيها.
2. ضوابط ومتطلبات الاشتراك في النظام.
3. معايير تحميل المنشأة التي لا تتوفر لديها شروط السلامة أو أجهزة المكافحة المطلوبة التكاليف التي تكبدتها الإدارة العامة أثناء تدخلها للقيام بأعمال الإطفاء والإنقاذ.
4. قواعد ومعايير وشروط الإعفاء من كل أو بعض الغرامات أو التكاليف التي تكبدتها الإدارة العامة أثناء تدخلها للقيام بأعمال الإطفاء والإنقاذ في المنشأة التي لا تتوفر لديها شروط السلامة أو أجهزة المكافحة المطلوبة، وذلك بالتنسيق مع وزير المالية.
5. الإعفاء من كل أو بعض الغرامات المرفقة بهذا القرار.

المادة (29)

يختص مجلس الوزراء بإجراء أية تعديلات على الرسوم المرفقة بهذا القرار، سواء بالإضافة أو الحذف أو التعديل أو الإعفاء منها.

المادة (30)

يلغى قرار مجلس الوزراء رقم (6) لسنة 1992م في شأن رسوم خدمات الدفاع المدني، كما يلغى كل حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار.

المادة (31)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به بعد ستين يومًا من تاريخ نشره، وعلى جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

محمد بن راشد آل مكتوم
رئيس مجلس الوزراء

صدر عنا في أبوظبي:

بتاريخ: 28 / رجب / 1433 هـ.

الموافق: 18 / يونيو / 2012 م.

الجدول رقم (1)
المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (24) لسنة 2012م
في شأن تنظيم خدمات الدفاع المدني بالدولة

أولاً: الأنشطة ورسوم شهادات الاستيفاء:

م	البيان / حسب نوع النشاط	الرسم بالدرهم
1	تجارة الخيول	200
2	تجارة شتلات الأشجار والنباتات	200
3	تجارة أغذية الحيوانات والطيور	200
4	تجارة الطيور	200
5	تجارة مكملات علف الحيوان	200
6	تجارة المواد الغذائية المعلبة والمحفوظة	200
7	تجارة الأسماك، والأغذية البحرية المملحة والمحفوظة	200
8	تجارة الدقيق	200
9	تجارة الملح	200
10	تجارة الخضار والفواكه المجففة	500
11	تجارة الأسماك والحيوانات البحرية	300
12	تجارة المنكهات ومكسبات الطعم	200
13	تجارة المنسوجات والأقمشة	500
14	تجارة الملابس الجاهزة النسائية	200
15	تجارة الأحذية	200
16	تجارة الملابس والمستلزمات العسكرية	200
17	تجارة شرائط التسجيل غير المسجلة	200
18	تجارة الأفلام السينمائية والبرامج التلفزيونية وتأجيرها	200
19	تجارة الثريات	200
20	تجار مواد الإشعال	200
21	تجارة الأثاث المنزلي	1000
22	تجارة الهواتف المتحركة	200
23	تجارة الطوايع والعملات القديمة وما شابهها	200

24	تجارة أجهزة النداء العام	200
25	تجارة أجهزة الرصد والقياس الفلكي	200
26	تجارة أدوات الرباط ولوازمها	200
27	تجارة البراميل المعدنية	200
28	تجارة اللعب والعبوات المعدنية	200
29	تجارة أحوية الشحن	200
30	تجارة أنظمة الحبال المعدنية الإنشائية	200
31	تجارة مواد البناء	200
32	تجارة الطوب	200
33	تجارة الأسقف المعلقة	200
34	تجارة الأسبست	200
35	تجارة أعمدة الإنارة	200
36	تجارة مستلزمات تنفيذ مجمعات الأبنية والنماذج الهندسية	200
37	تجارة مواد الصباغة والدباغة	1000
38	تجارية الخيش والحبال	500
39	تجارة القطن والألياف الطبيعية	500
40	تجارة مخلفات الطائرات وقطع غيارها المستعملة	500
41	تجارة معدات وأجهزة الإذاعة والتلفزيون والسينما والمسرح	500
42	تجارة معدات وآلات صنع الطوب	200
43	خدمات هندسة الجيوفيزياء والجيوكيمياء والجيوميكانيك	500
44	خدمات هندسة جيولوجيا التعدين والبتروول والمياه الجوفية والسطحية	500
45	خدمات هندسة تكرير البترول	500
46	خدمات هندسة اللدائن	500
47	الخدمات الفنية لتنفيذ مجسمات الأبنية والنماذج الهندسية	500
48	تجارة معدات تبريد المياه وتسخينها	200
49	تجارة معدات حماية البيئة	200
50	تجارة الآلات الكاتبة والناسخة وقطع غيارها	200
51	تجارة البيوت الزراعية ومعدات ولوازمها	200
52	تجارة معدات وآلات تهيئة اللحوم والأسماك وتجهيزها	200
53	تجارة معدات الغزل والنسيج وقطع غيارها	200

200	تجارة الأفران العالية والمصاهر	54
200	تجارة معدات التحميص ولوازمها	55
200	تجارة أنظمة الغرف المعقمة	56
200	تجارة الأجهزة والمعدات المصرفية والنقدية	57
200	تجارة الطائرات الشراعية وقطع غيارها	58
200	تجارة الدراجات المائية	59
200	تجارة أجهزة التقنية المغناطيسية	60
200	تجارة المبادلات الحرارية	61
1000	تجارة الألعاب النارية	62
500	خدمات هندسة التنقيب عن البترول	63
500	خدمات هندسة الحفر والمخزون والإنتاج	64
500	خدمات تصميم السلع	65
200	بقالة	66
500	خدمات هندسة أجهزة الطيران	67
200	بيع البضائع باستخدام القوائم المصورة (الكاتلوجات)	68
500	خدمات الهندسة النووية	69
1000	خدمات هندسة استخلاص الغازات	70
500	خدمات هندسية تركيب الخامات	71
500	خدمات هندسية السيارات	72
500	استشارات أنظمة النقل المتحركة	73
500	استشارات إنشاء وتطوير سكان الحديد	74
500	الدراسات والخدمات الجيوفيزائية والجيولوجية والسياسية	75
1000	مختبر تحليل الذهب والمعادن الثمينة وفحصها	76
500	تجارة العطور ومستحضرات التجميل	77
200	تجارة الصابون ومستحضرات العناية بالشعر	78
200	صيدلية	79
200	تجارة معدات وآليات البناء المستعملة	80
500	خدمات الفحص والتدقيق على الأنظمة الأمنية	81
500	استشارات الأدلة الجنائية	82
200	المتاجرة الإلكترونية بتذاكر المنافسات الرياضية	83

200	صيانة المعدات والأجهزة الطبية والمعملية وإصلاحها	84
500	مركز تدريب الكلاب الأمنية	85
200	إصلاح الهواتف المتحركة	86
500	خدمات العناية بالمساكن	87
200	تنظيف اللوحات الإعلانية	88
200	خدمات تنظيف مدرجات المطارات والطرق	89
200	خدمات الطبع والنسخ	90
200	خدمات الترجمة	91
200	ترجمة الأفلام والشرائط السينمائية والتلفزيونية	92
200	خدمات غطس	93
200	استقبال اتصالات العمل والرد عليها	94
200	خدمات المعاينة والتثمين	95
200	إصلاح المقتنيات الأثرية والثرينة	96
200	زراعة شتلات الأشجار والنباتات	97
200	خدمات تصميم وتنفيذ الحدائق	98
200	زراعة أشجار الفاكهة والتوابل	99
200	تربية الماشية والأغنام وإكثارها	100

200	تربية الأبقار	101
200	تربية الأغنام	102
200	تربية الخيول	103
200	تربية النعام	104
200	تربية الغزلان	105
200	تربية الصقور	106
200	تربية الحيوانات الأخرى	107
200	إعداد الأراضي ورعيها	108
200	مقاومة الآفات الزراعية	109
200	الاستشارات الزراعية	110
200	استشارات مقاومة الآفات	111
200	صيد الأسماك	112

200	صيد اللؤلؤ	113
200	زراعة اللؤلؤ	114
1000	استخراج البترول الخام والغاز الطبيعي والخدمات المتعلقة بهما	115
1000	استخراج البترول الخام	116
1000	إصلاح آبار النفط والغاز الطبيعي وصيانتها	117
1000	تدعيم آبار النفط والغاز الطبيعي	118
1000	جميع الخدمات التي تختص بالنفط	119
500	استخراج الجبس	120
500	استخراج الأسمدة الطبيعية	121
200	نبيع الحيوانات وتجهيز لحومها	122
500	تبريد اللحوم وتجميدها	123
1000	صناعة منتجات اللحوم	124
1000	تجميد الأسماك والأغذية البحرية	125
1000	صناعة صلصة الطماطم	126
1000	صناعة السمن النباتي	127
1000	صناعة الزيت الطبيعي	128
1000	صناعة الأعلاف	129
1000	صناعة الذرة المنفوخة	130
1000	صناعة لفائف الخضار والجبن	131
1000	تكرير السكر الخام	132
1000	صناعة مكعبات السكر	133
1000	تكرير ملح الطعام	134
500	تعبئة ماء الورد	135
1000	صناعة أغذية الأطفال	136
1000	صناعة المايونيز	137
1000	صناعة الصلصة الحارة	138
1000	نسج القطن والصوف	139
1000	صناعة المناشف والفوط	140
1000	صناعة الأعلام	141
1000	صناعة السجاد	142

1000	صناعة الحصر والبسط	143
1000	صناعة الحبال وما يماثلها	144
1000	صناعة الملابس الرجالية	145
1000	صناعة ملابس الأطفال	146
1000	صناعة الملابس الداخلية للأطفال	147
1000	صناعة الملابس النسائية	148
1000	صناعة الملابس الداخلية النسائية	149
1000	صناعة القفازات	150
1000	صناعة حقائب اليد والمحافظ والأحزمة	151
1000	صناعة لفائف وأنايب الورق المقوى (الكرتون)	152
1000	صناعة المناديل والمناشف الورقية	153
1000	صناعة حفاظات الأطفال	154
1000	تعهدات إنتاج بطاقات التهنئة والدعوة وتوزيعها	155
1000	طباعة طوابع البريد وما يشابهها	156
1000	طباعة المجلات	157
1000	إنتاج الصور عديدة الأبعاد (الهولوجرام)	158
200	خدمات تنضيد الحروف للمطبوعات	159
1500	صناعة زيوت الوقود والإضاءة	160
1500	صناعة الكبريت	161
1500	صناعة زيت البرافين المعالج بالكلور	162
1500	صناعة الأسمدة الكيماوية	163
1000	تقطيع مواد اللصق	164
1000	صناعة الأمصال واللقاحات	165
1000	صناعة الأدوية البيطرية	166
1000	تعبئة المستحضرات الصيدلانية	167
1500	صناعة الشموع	168
1500	صناعة كيماويات الاختبار والتحليل	169
1000	صناعة المواد الحافظة المستخدمة في مستحضرات التجميل والعناية الشخصية	170
1000	صناعة الشرائط الصوتية	171

1000	صناعة المواسير الحديدية ولوازمها	172
1000	صناعة شرائط الفيديو	173
2000	صناعة الأغشية البلاستيكية	174
1000	صناعة الأواني البلاستيكية الحرارية	175
1000	صناعة بطانات السجاد	176
1000	صناعة زجاج الأمان	177
1000	صناعة الطوب الأحمر	178
1000	صناعة أحجار الأرصفة والألواح الأسمنتية	179
1000	صناعة المباني الخرسانية الجاهزة	180
1000	صناعة منتجات الأسبست	181
1000	صناعة الأسقف المعلقة المعدنية	182
1000	صناعة الأشغال الفولاذية للأبنية	183
1000	صناعة صهاريج تخزين المياه والمواد السائلة	184
1000	صناعة أحوية الشحن	185
1000	سحب الألمنيوم	186
1000	درفلة الألمنيوم	187
1000	إنتاج مسحوق الألمنيوم	188
1000	صناعة الأقفال والمفاتيح	189
1000	صناعة أقراص وشفرات القطع والنشر	190
1000	صناعة السلاسل والجنائز	191
1000	صناعة الهوائيات	192
1000	صناعة لفائف رقائق الألمنيوم	193
1000	ورشة للحداة واللحام	194
1000	صناعة أحوية جمع القمامة والنفايات	195
1000	صناعة حاضنات البيض	196
1000	صناعة اسطوانات الطباعة	197
1000	صناعة العنفات (التوربينات)	198
1000	صناعة أنظمة تغطية حمولة المركبات	199
500	تجميع المبادلات الحرارية	200
500	صناعة الجرارات الزراعية	201

500	صناعة أجهزة الري الآلي	202
500	صناعة الأجهزة والمعدات الدقيقة المتخصصة	203
1000	تجميع أنظمة إنتاج الغاز والكيماويات	204
1000	صناعة أنظمة الغرف المعقمة	205
1000	صناعة الآلات الكاتبة	206
1000	صناعة الآلات الحاسبة	207
500	تجميع الأفلام الملفوفة للطابعات	208
1000	صناعة الواح الطاقة الشمسية	209
1000	صناعة الموصلات ولوازم التمديدات الكهربائية	210

1500	صناعة البطاريات الجافة	211
1000	صناعية الثريات	212
1000	صناعة الأنابيب الإلكترونية	213
500	تجميع الأجهزة الإلكترونية	214
1000	صناعة النظارات والأدوات البصرية	215
1000	صناعة العدسات البصرية اللاصقة	216
1000	صناعة صهاريج نقل المياه والمواد البترولية	217
1000	صناعة خلاطات الخرسانة المتنقلة	218
1000	صناعة وسائل المكابح	219
1000	صناعة الدراجات النارية	220
1000	تجميع العربات النارية	221
1000	صناعة الدراجات الهوائية	222
1000	صناعة مراتب الست	223
1000	صناعة الفضيات والمصوغات من الفضة	224
1000	تقطيع الأحجار الكريمة وصقلها	225
1000	صناعة لعب الأطفال البلاستيكية	226
1000	صناعة الدمى	227
1000	صناعة الأفلام وأدوات الكتابة	228
500	صناعة أحواض الزراعة	229
200	صناعة حوافظ الصور	230

200	صناعة الأدوات المكتبية	231
500	صناعة منتجات العناية بالأطفال	232
2000	تنقية زيوت الطعام بالمكائن المتنقلة	233
1000	معالجة النفايات الإنشائية	234
500	خياطة البدل والملابس الرجالية	235
500	خياطة الملابس النسائية	236
500	خياطة العباءات النسائية وتطريزها	237
1000	مشغل خياطة وتطريز رجالي	238
500	مشغل حدادة ولحام	239
500	شغل الأبواب والنوافذ المعدنية وتركيبها	240
200	تقطيع عدسات النظارات وتركيبها	241
500	مشغل تجليد كتب	242
1000	ورشة نجارة	243
200	شغل السروج ولوازم ترويض الحيوانات والطيور	244
200	تنفيذ أعمال تثبيت الرمال	245
500	مقاولات تجفيف الأراضي الساحلية	246
500	مقاولات البناء	247
500	مقاولات تركيب البيوت الخشبية الجاهزة	248
500	مقاولات إنشاء خطوط نقل الكهرباء وإصلاحها	249
500	مقاولات إنشاء أبراج وخطوط الاتصالات السلكية وإصلاحها	250
200	الصيانة العامة	251
200	خدمات تمديد وصيانة كابلات الاتصالات والطاقة البحرية	252
500	مقاولات إنشاء السكك الحديدية وإصلاحها	253
500	مقاولات إنشاء محطات التبريد المركزي للمناطق	254
200	أعمال تركيب المعدات الكهروميكانيكية وصيانتها	255
200	أعمال التمديدات الكهربائية	256
200	أعمال تنفيذ الملاعب والصالات الرياضية	257
200	أعمال تركيب أنظمة مواقف السيارات الآلية وصيانتها	258
200	أعمال ترميم الخرسانة	259
1000	أعمال الأصباغ والدهانات	260

200	صيانة المباني	261
200	أعمال تنفيذ التصميم الداخلي	262
200	تركيب ورق الجدران	263
200	أعمال ترميم الأبنية الأسرية	264
200	أعمال التكسية	265
2000	تجارة السيارات ذات الأغراض المتخصصة	266
2000	تجارة العربات الكهربائية المتخصصة وصيانتها	267
500	إصلاح ميكانيكي للمركبات	268
500	إصلاح كهرباء السيارات	269
500	تجهيز السيارات بمواد مقاومة للصدأ	270
500	نقل وقطر المركبات المعطلة	271
500	تجارة قطع غيار السيارات والمركبات ومكوناتها	272
500	تجارة الأجزاء الإضافية للسيارات	273
1000	تجارة إطارات السيارات	274
500	تجارة العربات النارية وقطع غيارها	275
500	إصدار بطاقات المتاجرة وبيعها واستبدالها	276
1500	معرض دائم للمنتجات الصناعية	277
200	مكتب ارتباط تجاري حكومي	278
200	مكتب ارتباط اقليمي	279
200	تجارة الصوف والشعر	280
200	إصلاح الأقفال والكوالين	281
200	إصلاح النظارات	282
1000	فحص اسطوانات الغاز وإصلاحها	283
200	إصلاح البنادق والأسلحة الصغيرة	284
200	صيانة أحوية الشحن وإصلاحها	285
200	إصلاح الخزانات والبراميل المعدنية	286
200	إصلاح الآلات الموسيقية وصيانتها	287
200	خدمات تطوير أداء الهواتف المتحركة	288
500	إصلاح وتجديد محركات الطائرات ومكوناتها	289
7000	فندق فئة السبع نجوم	290

6000	فندق فئة الستة نجوم	291
1000	فندق	292
500	مقهى	293
300	بيع الوجبات الخفيفة	294
300	بيع الشطائر	295
500	تحضير الحلويات والساكر	296
500	تأجير الحافلات	297
1000	نقل المواد العامة بالشاحنات الثقيلة	298
1000	نقل المواد البترولية	299
1000	نقل المواد الكيميائية بالمركبات الخفيفة والثقيلة	300
500	النقل المبرد	301
500	خطوط ملاحية للنقل البحري للركاب والبضائع	302
500	تأجير القاطرات والصنادل البحرية	303
500	نقل الركاب بالقوارب بين المدن	304
500	خطوط طيران للنقل الجوي للركاب والبضائع	305
500	نقل الركاب بطائرات الأجرة تحت الطلب	306
500	النقل الجوي بعقود خاصة للركاب والبضائع	307
500	نقل الركاب بالطائرات السعودية من المطار إلى الفنادق	308
1000	النقل الجوي للمواد الكيميائية أو المشعة	309
1000	خدمات تخليص للمواد الكيميائية أو المشعة	310
1000	التخزين في صوامع	311
1000	التخزين في مخازن عامة	312
1000	خدمات التخزين الذاتي	313
500	إرشاد السفن وقطرها	314
500	تنظيم العمليات الأرضية بالمطارات	315
500	توصيف وسائل النقل البحري وتصنيفها	316
500	خدمات تحميل أحوية الشحن وتفريغها	317
500	خدمات المعلومات المتعلقة بحركة الطيران المدني	318
500	حزم الحقائق وأمتعة السفر	319
500	توصيل حقائب المسافرين	320

500	خدمات إجراء وتمديد ضمان السيارات	321
200	استشارات الطيران	322
500	إدارة القطارات وتشغيلها	323
500	مكتب ارتباط سياحي حكومي	324
500	مكتب خطوط طيران دولية	325
200	إصدار الطوابع البريدية	326
500	إصدار الحوالات البريدية	327
500	وكالة بريدية كاملة الخدمة	328
500	نقل الطرود	329
200	بيع وشراء طوابع الهواة	330
500	وكالة بريدية جزئية	331
1000	تأجير الهواتف المتحركة	332
1000	محطة للبث التلفزيوني والإذاعي	333
1000	قناة تلفزيونية سلكية	334
1000	خدمات إعادة بث برامج الشبكات التلفزيونية العالمية	335
1000	الاتصالات الفضائية عبر الأقمار الصناعية	336
3000	مصرف استثماري	337
1000	خدمات إصدار بطاقات الائتمان	338
1000	المضاربة المالية	339
3000	مصرف إيداري	340
1000	تمويل المتاجرة الإلكترونية	341
500	الاستثمار في المشروعات الزراعية وتأسيسها وإدارتها	342
2000	مكتب تمثيل مصرفي	343
1000	وسيط بين المصارف	344
3000	سوق الأوراق المالية	345
500	التأمين على الحياة	346
500	إعادة التأمين على الحياة	347
500	التأمين من الحريق	348
500	التأمين على الادخار وتكوين الأموال	349

500	أنواع التأمين الأخرى	350
500	التأمين الصحي	351
1000	وسيط بيع العملات وشراؤها والتوسط في عمليات السوق النقدية	352
500	وسيط بيع الأسهم والسندات الأجنبية وشراؤها	353
500	استشارات الرهن	354
500	وكيل تأمين	355
500	رياضيات التأمين	356
500	استشارات التأمين	357
500	خدمات تأجير العقارات وإدارتها	358
500	وسيط تأجير الوحدات السكنية بنظام اقتسام الوقت	359
500	تأجير منصات السكن البحرية	360
500	تأجير الفلل المفروشة	361
500	تأجير أحوية الشحن	362
500	تأجير سيارات السباق	363
1000	تأجير صهاريج نقل الغاز السائل	364
200	تأجير الآلات المحاسبية والمكتبية	365
500	تأجير آلات ومعدات استخراج الثروة الطبيعية	366
500	تأجير أجهزة الغازات الطبية	367
200	تأجير معدات تصوير الأفلام	368
500	تأجير الدراجات المائية	369
500	تأجير العربات النارية	370
200	تأجير الخزائن لحفظ الودائع الثمينة	371
500	تأجير البطانيات والمناشف والمفارش	372
200	استشارات الشبكات الإلكترونية	373
200	برمجة الرقائق الإلكترونية	374
1000	مجمع للتعامل الإلكتروني	375
200	الأعمال الإلكترونية	376
200	خدمات إيواء أجهزة ونظم المعلومات	377
200	بناء مجمعات التعامل الإلكتروني	378
200	الدراسات والبحوث الصيدلانية	379

200	دراسات العلوم الاجتماعية	380
200	وكيل تسجيل براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية	381
200	وكيل تسجيل العلامات التجارية	382
200	خدمات الترميز بالأعمدة (باركود)	383
200	خدمات الإدارة الجماعية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة	384
200	خدمات استعادة مطالبات المرافق الصحية	385
500	خدمات المراجعة الشرعية المعاملات المؤسسات المالية الإسلامية	386
500	استشارات النقل	387
500	الاستشارات الفندقية	388
500	الاستشارات السياحية والترفيهية	389
500	خدمات فحص العلامات التجارية	390
500	استشارات تخطيط موارد المنشآت	391
500	استشارات معالجة المخلفات والنفايات	392
200	إدارة العلاقات العامة	393
500	استشارات الأندية الصحية	394
500	استشارات تطوير المشاريع	395
500	الاستشارات التراثية	396
500	استشارات الأغذية الصحية	397
500	خدمات هندسة الطرق والمرور	398
500	خدمات هندسة الأساسات وميكانيكا التربة	399
500	خدمات الهندسة المساحية	400
1000	استشارات الهندسة المعمارية	401
500	خدمات هندسة الترميم والمحافظة على الآثار	402
1000	خدمات هندسة القوى والتحكم الآلي	403
1000	خدمات هندسة الأجهزة الإلكترونية	404
1000	خدمات هندسة الاتصالات	405
500	خدمات هندسة الطيران	406
500	استشارات هندسة المناجم والتعدين والهندسة الجيولوجية	407
500	إدارة المسارح ودور العرض السينمائي	408
500	تنظيم عروض الأزياء	409

200	خدمات استرداد الضرائب المدفوعة في الخارج	410
200	خدمات إتلاف الوثائق والمستندات	411
200	خدمات حفظ الوثائق والمستندات	412
200	خدمات المعلومات غير التجارية	413
200	خدمات التحريات المالية	414
200	خدمات التبريد المركزي للمناطق	415
200	خدمات حفظ السلع المرهونة	416
200	تنظيم المزادات العلنية للعقارات	417
200	خدمات التصنيف الائتماني	418
200	خدمات معاينة الحوادث المرورية البسيطة	419
500	خدمات فحص السواقين	420
200	استشارات أسر الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة	421
500	مدرسة ثانوية	422
500	مدرسة مهنية متخصصة	423
500	مدرسة ومعهد للتعليم الديني	424
1000	كلية مجتمع	425
500	جامعة انترنت	426
500	معهد للتوعية المرورية	427
500	معهد خدمات الأعمال	428
500	خدمات تربية واجتماعية	429
500	معهد فنون تشكيلية	430

500	معهد تعليم قيادة الآليات والمركبات الثقيلة	431
500	معهد لتعليم الخط العربي	432
500	معهد تدريب بالتواصل	433
500	خدمات التدريب المصرفي	434
500	التدريب على أعمال التأمين	435
1000	مستشفى أمراض العيون	436
1000	مستشفى أمراض الأطفال	437
1000	مستشفى أمراض النساء والولادة	438

1000	دار نقاهة	439
500	عيادة الأمراض الصدرية	440
500	عيادة أمراض نفسية وعصبية	441
500	عيادة أمراض الغدد الصماء	442
500	عيادة جراحة الأعصاب	443
500	عيادة جراحة الأمراض السرطانية	444
500	مركز لاكتساب السمرة	445
500	مركز إرشاد نفسي	446
500	مركز وخز بالإبر الصينية	447
500	مركز معالجة يدوية لتقويم العمود الفقري (كايروبراكتيك)	448
500	مركز طب مثلى (هوميوپاثي)	449
500	مركز طب صيني تقليدي	450
500	عيادة للطب التحكيمي (الرنين الحيوي)	451
500	مركز للاسترخاء والتأمل	452
500	مركز لمكافحة التدخين	453
500	خدمات الحماية الغذائية والسيطرة على الوزن	454
500	الاستثمارات والتخطيط الصحي	455
500	مركز استشارات طبية عن بعد	456
500	مختبر يرقات طبية	457
500	خدمات الحجر البيطري	458
500	دار رعاية المسنين	459
500	مكتب منظمة أعمال دولية	460
500	منتدى لرجال الأعمال	461
500	منظمة الطيران التجاري	462
500	إنتاج الأفلام السينمائية	463
500	تصوير الأفلام الوثائقية	464
1000	استوديو سينمائي	465
500	تسجيل الشرائط الصوتية	466
500	تعهيدات خدمات الإنتاج الفني	467
500	توزيع البرامج الإذاعية والتلفزيونية	468

500	عرض الفنون الشعبية والتدريب على أدائها	469
500	تعهدات الحفلات والمناسبات الترفيهية	470
200	فرقة موسيقية	471
200	تقديم عروض اليزر	472
1500	دار عرض المسرحيات	473
500	استشارات الفنون الجميلة	474
1000	تقديم عروض الألعاب النارية	475
1000	تنفيذ العروض والمهرجانات الفنية	476
500	إنتاج مسرحي	477
1500	سيرك	478
500	وكالة أنباء	479
500	متحف فلكي	480
500	متحف مقتنيات أثرية	481
500	نادي ملاكمة	482
500	خدمات التدريب على الرياضات المائية	483
500	تنظيم سباقات القدرة للخيول	484
500	نادي كريكت	485
500	نادي جمباز	486
500	نادي بولو	487
500	خدمات التدريب على السباحة	488
500	استشارات ودراسات رياضية	489
500	التدريب على كرة المضرب (التنس)	490
1000	قبة التزلج	491
1000	صالة تزلج على الجليد	492
500	نادي هوكي	493
500	نادي كرة القدم	494
500	تشغيل المناطق	495
500	تشغيل الطائرات الشراعية (باراموتور)	496
500	نادي للتدريب على القفز بالمظلات	497
200	كي الملابس	498

200	غسل الملابس والمفارش	499
500	رفي السجاد والمنسوجات	500
200	الحلاقة وقص الشعر للرجال	501
200	نسخ المفاتيح	502
500	خباز	503
200	بائع للمنتجات والسلع الشعبية	504
500	خدمات الحضانة	505
200	صباغ	506
200	مسح الأحذية	507
200	بستاني	508
200	حراسة خصوصية	509
200	بائع علف	510
200	بائع اللحم	511
200	بائع خضار وفواكه	512
200	مكتب هيئة دولية	513
200	تجارة الأعلام	514
200	تجارة معدات وآلات المزارع والمداجن	515
200	تجارة معدات المطابع ولوازمها	516
200	تجارة أغذية العبوات والقوارير	517
200	تجارة القوارير الزجاجية	518
1000	مجمع استهلاكي (سوبرماركت)	519
500	خدمات هندسية المساحة الجيوديسية	520
500	رسم الخرائط الجغرافية	521
500	خدمات الهندسة الطبية	522
200	تجارة عامة	523
500	خدمات الهندسة الفيزيائية	524
500	سوق خيرية	525
500	استشارات التحكم في الصوت والضجيج والاهتزازات	526
500	مختبر معايرة الأوزان والمقاييس	527
500	فحص المستندات وكشف التزوير	528

500	خدمات فحص الأساسات والركائز	529
500	مختبر تحليل الماس والأحجار الكريمة	530
500	استشارات ودراسات إعلانية	531
200	المتاجرة الإلكترونية في المجوهرات واللؤلؤ والأحجار الكريمة	532
200	المتاجرة الإلكترونية بخدمات السفر والترفيه	533
500	خدمات الإعلان بالطائرات	534
200	إصلاح الموازين والمكاييل وصيانتها	535
200	إصلاح المواقد والأفران والطباخت	536
200	تركيب هواتف السيارات وإصلاحها	537
1000	صناعة المطررات	538
1000	صناعة حقائب السفر	539
1000	صناعة الفوط الصحية النسائية	540

1500	صناعة خامات البلاستيك من النفايات	541
1500	صناعة العود والبخور والطيب	542
1000	صناعة الأسمت	543
1000	صناعة مشغولات البوليثرين	544
1000	صناعة المقاطع المعدنية	545
1000	صناعة قواعد المصابيح ولوازمها	546
500	تجهيز الأقمشة والمنسوجات للحياكة	547
200	تركيب المعدات وأجهزة الإذاعة والتلفزيون والسينما والمسرح وصيانتها	548
1000	تجارة الأحماض والقلويات	549
200	تجارة قطع غيار القطارات ومكوناتها	550
200	إصلاح مكيفات الهواء ومعدات التبريد وصيانتها	551
200	تركيب الهوائيات وإصلاحها	552
500	مطعم	553
500	إنقاذ السفن المشرفة على الغرق وحمولاتها	554
500	خدمات إصدار بطاقات التسهيلات والأسعار المخفضة	555
500	خدمات عرض أسعار العملات والمعادن	556
200	تأجير أجهزة ومعدات الاتصال السلكي	557

200	إمداد مواقع الشبكة المعلوماتية (الإنترنت) بالمحتويات	558
500	استشارات هندسة تنسيق المواقع	559
1000	خدمات هندسية وحدات تكرير البترول	560
500	فحص مسببات الحريق	561
500	خدمات المظلات المؤقتة للسيارات	562
1000	مستشفى جراحة التجميل	563
500	استشارات الطب الشرعي	564
500	تسجيل الشرائط المرئية	565
500	تصوير اللقطات والمؤثرات التلفزيونية الخاصة	566
500	نادي شطرنج	567
500	نادي صحي نسائي	568
200	مكتب منظمة مهنية دولية	569
200	خدمات (1) إصدار شهادات الجودة والمعايرة والتقييس	570
200	تجارة معدات التعبئة والتغليف	571
200	تجارة معدات الإنارة ولوازمها	572

ثانياً: رسوم تراخيص الشركات المتخصصة في مجال السلامة الوقائية:

م	البيان	الرسوم بالدرهم
573	ترخيص موزع لمعدات الإطفاء	1000
574	لكل معدة مرخصة للموزع	100
575	ترخيص المصنع وأبواب الحريق	1000
576	لكل معدة أو باب مرخص للمصنع	100
577	ترخيص وكيل المعدات الإطفاء	1000
578	لكل معدة مرخصة للوكيل	100
579	ترخيص بيوت الخبرة من كل نشاط	1000
580	ترخيص شركات تركيب وصيانة أنظمة السلامة الوقائية من الحريق عن كل نظام	1000
581	ترخيص شركات تركيب وصيانة أنظمة الغاز عن كل نظام	1000
582	ترخيص شركات تدريب على الوقاية من الحريق	1000
583	ترخيص شركات تدريب سائقي مركبات المواد الخطرة	1000
584	اشتراك في برنامج الوقاية الشاملة (لكل نظام)	3000
585	فحص فنيين عن كل نظام	100
586	بطاقات مهندسي وفني أنظمة الوقاية والسلامة	300
587	بطاقة مدرب قيادة مركبات نقل المواد الخطرة	500
588	بطاقة سائق مركبات نقل المواد الخطرة	300
589	المعدات المعتمدة لكل مهندس أو فني عن كل معدة	50
590	بطاقة اعتماد التوقيع خاصة بالشركات والمصانع المتداولة لمعدات الوقاية والسلامة	300
591	عن كل شخص ضمن بطاقة التوقيع	100
592	بطاقة مندوب	500
593	بدل فاقد لأي صنف من أصناف البطاقات	100
594	اعتماد عقد صيانة سنوي لأنظمة السلامة الوقائية أو أنظمة الغاز	150

ثالثاً: رسوم خدمات السلامة الوقائية للمواد الخطرة:

م	البيان	الرسم بالدرهم
595	اعتماد تجارة استيراد وتصدير المواد الخطرة	1000
596	اعتماد تراخيص المصانع والشركات المتداولة للمواد الخطرة	1000
597	اعتماد مستودعات تخزين المواد الخطرة	1000
598	اعتماد مركبات نقل المواد الخطرة	500
599	اعتماد صهاريج نقل المواد الخطرة	1000
600	اعتماد خزانات المواد الخطرة	1000
601	طلب نصب بالونات	1000
602	طلب إدخال مادة مشعة	500
603	طلب مرور (ترانزيت) مواد مشعة	500
604	طلب إعادة تصدير المادة المشعة	500
605	نقل مادة مشعة داخل الإمارة	300
606	نقل مادة مشعة خارج الإمارة	500
607	طلب إدخال مادة خطرة	500
608	طلب تصدير مادة خطر	500
609	طلب مرور (ترانزيت) مواد خطرة	500
610	طلب إفراج عن الأجهزة الإشعاعية وقطع غيارها المستثناة	500
611	ترخيص شركات توزيع الغاز	1000
612	اعتماد مركبات نقل أسطوانات الغاز	500
613	اعتماد مواقع اسطوانات الغاز	200

رابعاً: رسوم الخدمات الهندسية وشهادات الإنجاز:

م	البيان	الرسوم بالدرهم
614	اعتماد المخططات الهندسية (حسب مساحة المبنى)	0.50 لكل متر مربع
615	اعتماد المخططات التنفيذية لأنظمة السلامة الوقائية (حسب مساحة المبنى)	0.50 لكل متر مربع
616	شهادة إنجاز المباني (حسب مساحة المبنى)	0.50 لكل متر مربع
617	شهادة إنجاز لنظام الغاز	1000
618	طلب اعتماد تصاميم مخططات الديكور أو الغاز	1000
619	إعادة تقديم مخطط هندسي أو تنفيذي	1000
620	إعادة تفتيش عادي بغرض إصدار شهادة إنجاز	500
621	إعادة تفتيش مستعجل بغرض إصدار شهادة إنجاز	1000

خامساً: رسوم خدمات متنوعة:

م	بيان نوع الخدمة	الرسوم بالدرهم
622	تدريبات إخلاء الفنادق والشقق الفندقية فئة سبعة نجوم	5000
623	تدريبات إخلاء الفنادق والشقق الفندقية فئة ستة وخمسة نجوم	3000
624	تدريبات إخلاء الفنادق والشقق الفندقية فئة أربعة نجوم فما دون	2000
625	تدريب على الإطفاء	500 للفرد باليوم
626	رسالة لمن يهمله الأمر	100
627	تغطية أماكن الاحتفالات الخاصة	1000 للساعة
628	تفتيش وقائي للفعاليات والاحتفالات الخاصة	1000
629	تأجير قاعة محاضرات أو تدريب أو مسرح	5000 لليوم
630	إعداد خطط طوارئ	10000
631	شهادة استيفاء شروط السلامة الوقائية للمباني	500
632	إعادة تفتيش بغرض الترخيص للمنشآت	200
633	دليل كود الإمارات للوقاية والسلامة من الحريق	3000
634	التحديث على دليل كود الإمارات للوقاية والسلامة من الحريق	1000

سادساً: رسوم خدمة الاشتراك السنوي بالنظام:

م	البيان / حسب حجم المبنى	الرسوم بالدرهم
635	المبنى صغير الحجم أ	1000
636	المبنى صغير الحجم ب	1500
637	المبنى متوسط الحجم	2500
638	المبنى كبير الحجم	4000
639	المبنى شديد الضخامة	8000

الجدول رقم (2) المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (24) لسنة 2012م

في شأن تنظيم خدمات الدفاع المدني بالدولة

المخالفات والغرامات

أولاً: المخالفات العامة:

الرقم	المخالفة	الغرامة بالدرهم
1	إدخال تعديلات أو إضافات على المبنى دون موافقة مسبقة من الدفاع المدني	30000
2	تغيير نوع إشغال المبنى دون موافقة مسبقة من الدفاع المدني.	30000
3	إشغال المبنى لغرض الغرض المرخص له أو بدرجة خطورة أعلى من الحالة المرخص بها.	30000
4	تركيب نظام إنذار من الحريق بالمبنى غير معتمد من الدفاع المدني.	10000
5	تعطل نظام الإنذار من الحريق بالمبنى أو تعطل أي من مكونات النظام.	10000
6	عدم تأدية نظام الإنذار من الحريق بالمبنى الغرض المطلوب منه.	5000
7	إدخال تعديلات على نظام الإنذار من الحريق بالمبنى دون موافقة مسبقة من الدفاع المدني.	5000
8	فصل أو إزالة أو تغطية أو تلف أحد مكونات نظام الإنذار من الحريق بالمبنى.	5000
9	عدم ملائمة نوع طفايات الحريق مع المكان المراد استخدامها فيه.	500
10	تركيب طفايات حريق غير معتمدة من الدفاع المدني.	5000
11	عدم حفظ الطفايات في خزانات خاصة أو عدم تعليقها على الجدران المخصصة لها أو وضعها في مكان غير ظاهر أو يصعب الوصول إليها.	500
12	وجود طفايات يدوية في المبنى بحالة سيئة وغير صالحة للاستخدام.	500
13	إزالة جميع أو بعض طفايات الحريق الموجودة بالمبنى.	500
14	عدم صلاحية خراطيم إطفاء الحريق المطاطية للاستخدام.	2000
15	وجود تسرب للمياه في شبكة الإطفاء الرطبة أو الجافة.	2000
16	عدم وضوح نقطة الدفع في شبكة الإطفاء الجافة أو الرطبة للاستخدام من قبل فرق الدفاع المدني.	2000
17	وجود عوائق تحول دون الوصول إلى أجهزة ومعدات مكافحة الحريق في المبنى.	2000
18	استخدام شبكة الإطفاء الرطبة لأغراض أخرى غير أعمال مكافحة الحريق.	500

10000	إدخال تعديلات أو فصل أو إزالة أحد مكونات فوهات الحريق الجافة والرطوبة	19
10000	إدخال تعديلات أو فصل أو إزالة أو تغطية أحد مكونات فوهات الحريق الأرضية حول المنشأة	20
10000	إدخال تعديلات أو فصل أو إزالة أو تغطية أحد مكونات نظام الإطفاء التلقائي	21
10000	عدم توفر الصيانة الدورية لأنظمة الإطفاء والإنذار من الحريق.	22
10000	عدم قيام شركة الصيانة بأعمال الصيانة الدورية لأنظمة الإطفاء والإنذار من الحريق وفق متطلبات واشتراطات الدفاع المدني.	23
5000	عدم وجود علامات إرشادية مضاءة في سبل الهروب في حالات الحريق.	24
10000	إلغاء أو إغلاق مخرج من مخارج الهروب.	25
20000	إلغاء أو إغلاق كافة أبواب ومخارج الهروب.	26
5000	عدم تركيب حواجز الحماية من السقوط (درازين) في مسارات وممرات سبل الهروب أو إزالتها كلياً أو جزئياً.	27
10000	عدم صلاحية السلالم والأدراج المؤدية لمسالك ومخارج الهروب	28
20000	عدم صلاحية نظام التهوية الطبيعية أو الميكانيكية في المبنى وفق متطلبات الدفاع المدني.	29
5000	عدم توفر الإنارة الطبيعية أو الصناعية في المبنى أو عدم صلاحيتها.	30
10000	تركيب أبواب للمخارج والمسالك بالمبنى غير معتمدة من الدفاع المدني	31
5000	إجراء تعديلات في أبواب المخارج والمسالك بالمبنى بشكل يؤدي للإخلال بمتطلبات واشتراطات الدفاع المدني.	32
5000	وجود عوائق في مسالك ومخارج الهروب للمبنى أو تخزين أية مواد فيها.	33
10000	وجود مواد خطرة أو قابلة للاشتعال في مخارج الهروب تهدد سلامة مستخدميها.	34
10000	تقليل عروض أو ارتفاعات المخارج دون موافقة مسبقة من الدفاع المدني.	35
10000	إزالة حاجز أو باب مانع انتشار الحريق في الممرات.	36
2000	عدم وجود مانع الانزلاق بالأدراج.	37
5000	عدم وجود مصدر كهربائي احتياطي للإنارة في حالات الطوارئ.	38
10000	إدخال تعديلات أو فصل أو إزالة أو تغطية أو عدم صلاحية أحد مكونات نظام إنارة الطوارئ أو نظام التهوية.	39

40	إقفال أو تغطية مداخل ومخارج طوارئ السرايب بشكل يصعب استخدامها.	15000
41	استخدام السرايب لغير الأغراض المخصصة لها.	10000
42	إزالة أو عدم وجود أو عدم صلاحية اللوحات الإرشادية لمضيئة الدالة على سبل الهروب من المبنى كلياً أو جزئياً.	5000
43	استغلال المناور لأغراض تجميع النفايات أو التخزين.	10000
44	التخزين في غرف المولدات وغرف الخدمات وغرف المضخات.	10000
45	عدم تسليم الدفاع المدني نسخة من مفتاح المصعد أو عدم وضعه في صندوق قرب المصعد	5000
46	عدم توفر شروط السلامة والوقاية بالمصعد الكهربائي	5000
47	إغفال صيانة المصعد الكهربائي في المبنى وملحقاته بما يشكل خطورة على مستخدميه	10000
48	عدم صلاحية مصعد رجال الإطفاء بالمبنى للاستخدام.	1000
49	عدم توفر متطلبات السلامة في المولد الكهربائي في المبنى أو عدم صلاحيته.	5000
50	عدم تغطية التمديدات الكهربائية وتركها مكشوفة أو عدم وضعها في أنابيب حماية.	10000
51	عدم وجود نظام تأريض التمديدات الكهربائية.	5000
52	عدم وجود جهاز مانع للصواعق.	5000
53	تركيب لوحات إعلانية مضيئة على الواجهات أو سطح المبنى دون موافقة مسبقة من الدفاع المدني.	10000
54	عدم استيفاء المرجل البخاري لشروط السلامة والوقاية من الحريق.	10000
55	عدم استيفاء غرفة المرجل البخاري لشروط السلامة والوقاية من الحريق.	10000
56	عدم وجود لوحة توضح الجهة المسؤولة عن الصيانة وأرقام هواتفها للطوارئ.	5000
57	عدم وجود عقد صيانة للمصعد مع إحدى الجهات المعتمدة للصيانة.	5000
58	عدم وجود سجل يوضح الصيانة الدورية للمصعد وأنظمة الإنذار من الحريق ومكافحة الحريق.	5000
59	تغيير موقع خزان الغاز المركزي دون موافقة مسبقة من الدفاع المدني.	5000
60	خلو المبنى من اللوحات الإرشادية لأنظمة الغاز المركزي.	10000

10000	تركيب محابس ومرشات على خزان الغاز المركزي غير معتمدة من الدفاع المدني أو غير مطابقة للمواصفات المطلوبة.	61
10000	تركيب لوحة إنذار للغاز المركزي غير معتمدة من الدفاع المدني.	62
10000	فصل أو إزالة أو تغطية أو تلف أحد مكونات نظام الإنذار ومكافحة الحريق الخاص بخزان الغاز المركزي.	63
10000	وجود عيوب فنية في تمديدات أو خزان الغاز المركزي.	64
10000	وجود مواد قابلة للاشتعال بالقرب من خزان الغاز المركزي.	65
5000	عدم نظافة الموقع المحيط بخزان الغاز المركزي.	66
30000	إغلاق نوافذ المبنى العلوية (فوق الدور الأرضي) بسياج حديدي مما يعيق أعمال الدفاع المدني.	67
50000	تعبئة خزان نظام الغاز المركزي دون موافقة مسبقة من الدفاع المدني.	68
10000	عدم وجود ترخيص من الدفاع المدني أو شهادة استيفاء اشتراطات الوقاية والسلامة من الحريق.	69
10000	تغيير نشاط المنشأة دون الرجوع للدفاع المدني.	70
30000	عدم الالتزام بشروط السلامة عند هدم المباني.	71
10000	عدم تدريب من يجب تدريبهم بحكم القانون على أنظمة إنذار مكافحة الحريق والإخلاء	72
10000	عدم وجود مسؤول/ ضابط سلامة وقائية مدرب ومؤهل ومعتمد من الدفاع المدني في المواقع التي يطلب القانون وجودهم بها.	73
10000	عدم وجود عقد صيانة معتمد من الدفاع المدني ساري المفعول لأنظمة وأجهزة الإنذار من الحريق وأنظمة ومعدات مكافحة الحريق مع شركة معتمدة من الدفاع المدني.	74
10000	عدم تركيب الأنظمة الذكية في المباني التي تتطلب ذلك.	75
50000	التأمين على منشأة أو مبني غير مستوف لاشتراطات الوقاية والسلامة من الحريق أو بدون الحصول من الدفاع المدني على شهادة تثبت استيفاء المنشأة أو المبنى لتلك الاشتراطات.	76

ثانيًا: المخالفات الخاصة بالمباني التعليمية:

الرقم	المخالفة	الغرامة بالدرهم
77	وضع الفصول الدراسية للأطفال دون المرحلة الابتدائية في السرداب أو فوق الأرضي	30000
78	وضع الفصول الدراسية الابتدائية الدنيا في دور أعلى من الدور الأول	30000
79	وضع الفصول الدراسية في السرداب مع عدم توفر درج أو مخرج على الجدار الخارجي يؤدي إلى الخارج مباشرة.	30000
80	عدم إطلالة الفصول الدراسية على الواجهة الخارجية للمبنى مباشرة	30000
81	عدم الفصل بين مباني التعليم والمباني ذات الاستعمال الآخر إذا كان المبنى مشترك أو متعدد الاستخدامات.	20000
82	إعاقة استخدام النوافذ في أعمال الإنقاذ.	20000
83	عدم توفر المنحدر في المباني التعليمية الخاصة باستخدامات المعاقين.	20000

ثالثًا: المخالفات الخاصة بالمخازن والمستودعات:

الرقم	المخالفة	الغرامة بالدرهم
84	تجاوز الكمية المسموح بها في التخزين.	20000
85	تخزين مواد ذات خطورة لا تتناسب وطبيعة موقع المخزن أو المستودع.	30000
86	عدم تنظيم المخزون أو عدم ترك مسافات كافية بين المجموعات المخزنة.	10000
87	تعدي ارتفاعات المواد المخزنة عن الحد المسموح به.	10000
88	عدم ترك مساحة كافية لدخول ومناورة سيارة الدفع المدني بين المخازن والمستودعات أو إعاقة هذه المساحات بشكل يعيق استخدامها.	50000
89	عدم تناسب التهوية مع طبيعة المخزون ومساحة المستودع.	10000
90	وجود مواد ذات خطورة عادية غير مرخص بتخزينها.	50000

رابعاً: مخالافات شركات تصنيع وتداول وتركيب وصيانة أنظمة وأجهزة ومعدات ومواد الوقاية والسلامة من الحريق:

الرقم	المخالفة	الغرامة بالدرهم
91	ممارسة نشاط تصنيع أو تداول أو تركيب أو صيانة لأنظمة أو أجهزة أو معدات أو مواد الوقاية والسلامة من الحريق دون موافقة وترخيص من قبل الدفاع المدني.	50000
92	تداول أنظمة أو أجهزة أو معدات أو مواد الوقاية والسلامة من الحريق غير معتمدة من الدفاع المدني	50000
93	تركيب أنظمة أو أجهزة أو معدات أو مواد الوقاية والسلامة من الحريق من قبل فنيين غير معتمدين من الدفاع المدني.	10000
94	صيانة أنظمة وأجهزة ومعدات ومواد الوقاية والسلامة من الحريق من قبل فنيين غير معتمدين من الدفاع المدني.	10000
95	صيانة أنظمة وأجهزة ومعدات ومواد الوقاية والسلامة من الحريق بطريقة مخالفة للشروط الفنية المطلوبة من الدفاع المدني.	10000
96	قيام الشركة المعتمدة أو أحد فنييها بنزع أيًا من أنظمة أو أجهزة أو معدات أو مواد الوقاية والسلامة من الحريق من أي موقع لغرض الصيانة دون توفير بديل.	20000

خامساً: مخالفات استيراد وتصدير ونقل وتخزين المواد الخطرة والمشعة:

الرقم	المخالفة	الغرامة بالدرهم
97	تخزين الغازات الصناعية المضغوطة في أسطوانات أو خزانات غير مطابقة للمواصفات الفنية المحددة من قبل الدفاع المدني.	30000
98	التعديل في المواصفات الفنية لأسطوانات أو خزانات الغازات الصناعية المضغوطة دون موافقة الدفاع المدني وبما يشكل خطراً في استخدامها.	30000
99	عدم وضع علامات التعريف بالمحتويات والمخاطر الكامنة ومدى قابلية المواد للاشتعال على الأسطوانات أو الخزانات ودرجة حرارة تصميم الوعاء أو إزالة العلامات الموجودة من قبل.	30000
100	عدم الالتزام بالشروط الوقائية الخاصة بتركيب الأسطوانات أو الخزانات الخاصة بالغازات الصناعية المضغوطة.	30000
101	عدم الالتزام بشروط تخزين أوعية الغازات الصناعية المضغوطة.	30000
102	عدم الالتزام بالشروط الوقائية المطلوبة في صمامات اسطوانات الغازات الصناعية المضغوطة	30000
103	عدم التزام سيارات نقل وتداول الغازات الصناعية المضغوط باشتراطات الدفاع المدني.	10000
104	التعديل في الاشتراطات الوقائية السيارات نقل وتداول الغازات الصناعية المضغوط دون موافقة الدفاع المدني.	10000
105	تحميل سيارات نقل وتداول الغازات الصناعية المضغوطة بحمولة تزيد عن الحمولة المرخص بها.	10000
106	إدخال مواد خطرة أو مشعة إلى الإمارة دون علم وموافقة مسبقة من الدفاع المدني.	50000
107	تصدير مواد خطرة أو مشعة من الإمارة دون علم وموافقة مسبقة من الدفاع المدني.	50000
108	عدم وضع البيانات والعلامات التحذيرية الدولية على الاسطوانة الخاصة بنقل المواد المشعة.	50000
109	عدم وضع البيانات والعلامات التحذيرية الدولية على سيارات نقل المواد الخطرة أو المشعة.	50000
110	عدم وضع البيانات والعلامات التحذيرية الدولية على موقع تخزين المواد المشعة	50000

111	عدم مطابقة البيانات والعلامات التحذيرية الدولية للمواد الخطرة أو المشعة المخزنة أو المنقولة.	30000
112	تلف البيانات والعلامات التحذيرية الدولية للمواد الخطرة أو المشعة المخزنة أو المنقولة.	10000
113	عدم الالتزام بالمواصفات الفنية أو الاشتراطات الوقائية الخاصة بإسطوانة نقل المواد الخطرة أو المشعة.	50000
114	عدم الالتزام بالمواصفات الفنية أو الاشتراطات الوقائية الخاصة بموقع تخزين المواد الخطرة أو المشعة.	50000
115	عدم الالتزام بالشروط الوقائية المطلوبة لسيارات نقل المواد الخطرة أو المشعة	50000
116	نقل المواد الخطرة أو المشعة في سيارات غير معتمدة من الدفاع المدني.	50000
117	عدم الالتزام بالاشتراطات الوقائية الخاصة بالتخلص من النفايات الخطرة أو المشعة.	50000
118	نقل المواد المشعة من مكان لآخر دون موافقة الدفاع المدني.	50000
119	عدم إعادة تصدير المواد المشعة بعد الانتهاء من استخدامها.	50000
120	تداول مواد مشعة دون الحصول على ترخيص وموافقة مسبقة من الدفاع المدني.	50000
121	عدم الالتزام بتنظيم وتصنيف المواد الخطرة بمستودعات التخزين.	3000
122	تخزين مواد عامة أو مواد قابلة للاشتعال مع مواد خطرة	5000
123	عدم توفير معدات أو مواد مكافحة التسرب بمصنع أو مستودع تخزين المواد الخطرة	5000
124	عدم الالتزام بالاشتراطات الوقائية لخزانات المواد الخطرة والسوائل القابلة للاشتعال	10000
125	عدم الالتزام بالاشتراطات الوقائية لتمديدات خزانات المواد الخطرة أو السوائل القابلة للاشتعال	10000
126	تركيب خزانات المواد الطرة أو السوائل القابلة للاشتعال غير معتمدة من الدفاع المدني	30000
127	تركيب أو تغيير موقع أو تعبئة خزانات المواد الخطرة أو السوائل القابلة للاشتعال بدون موافقة الدفاع المدني	30000
128	تعبئة المواد الخطرة بحاويات أو براميل غير صالحة	5000

129	عدم وضع العلامات التعريفية أو التحذيرية والإرشادية بالمصنع أو بموقع تخزين وتداول المواد الخطرة	5000
130	عدم توفر معدات ومهمات حماية فردية للعاملين بمصنع أو مواقع تخزين أو تداول المواد الخطرة	5000
131	عدم توفر حقيبة الإسعافات الأولية تتناسب مع عدد العاملين بموقع تداول أو تخزين المواد الخطرة	5000
132	عدم الالتزام بالاشتراطات الوقائية بمصانع ومواقع تداول المواد الخطرة	10000
133	عدم التقيد بصيانة الأسلاك الكهربائية بمواقع تداول المواد الخطرة	20000
134	عدم توفر مرش لغسل العيون أو الجسم بالمصانع أو مواقع تداول المواد الخطرة	5000
135	عدم الالتزام بالاشتراطات الوقائية للمختبرات	10000
136	عدم التقيد بالاشتراطات الوقائية لمجمع صرف المواد الخطرة بالمصانع أو المختبرات	10000
137	عدم الالتزام بالاشتراطات الوقائية لإطلاق المناطيد والبالونات	20000
138	إطلاق مناطيد أو بالونات بدون موافقة مسبقة من الدفاع المدني	30000
139	تغيير موقع الإطلاق أو نوعية البالون والمنطاد دون موافقة من الدفاع المدني	30000
140	عدم تواجد الفنيين أو الخبراء بالموقع أثناء إطلاق المناطيد أو البالونات	30000

سادساً: مخالفات تعبئة وتوزيع أسطوانات وخزانات الغاز البترولي المسال والصناعي:

الرقم	المخالفة	الغرامة بالدرهم
141	عدم الالتزام بالشروط الوقائية الخاصة بمواقع تخزين اسطوانات الغازات البترولية المسالة.	50000
142	تخزين اسطوانات الغازات البترولية المسالة في المناطق السكنية أو في مواقع غير معتمدة من قبل الدفاع المدني.	50000
143	عدم إتباع الاشتراطات الوقائية الخاصة بنظام وطريقة تخزين الاسطوانات.	50000
144	وضع أجهزة ومعدات الإطفاء في أماكن يصعب يعيق الوصول إليها أو يسد الطرق المؤدية إليها.	10000
145	التعديل في أنظمة وأجهزة الإنذار أو الإطفاء الموجودة بالمخزن أو إزالتها أو إغفال صيانتها أو جعلها غير صالحة للاستعمال.	10000
146	عدم وضع علامات تحذيرية توضح أن المبنى مخصص لتخزين الغاز البترولي المسال باللغة العربية والإنجليزية.	50000
147	عدم وضع علامات تحذيرية "خطر ممنوع التدخين" بالمبنى المخصص لتخزين الغاز البترولي المسال باللغتين العربية والإنجليزية	5000
148	عدم وضع إشارات تحذيرية على سيارات نقل أسطوانات الغاز المسال.	10000
149	استخدام سيارات لنقل أسطوانات الغاز المسال غير معتمدة من الدفاع المدني أو غير مستوفية لشروط ومتطلبات السلامة الوقائية.	10000
150	عدم وضع شرائط فسفورية على الدعائم الخلفية والأمامية لسيارة نقل أسطوانات الغاز المسال للتحذير الليلي.	10000
151	عدم كتابة اسم شركة التوزيع على أبواب سيارة نقل أسطوانات الغاز المسال.	10000
152	وقوف سيارات نقل الغازات البترولية المسالة في المناطق السكنية لغير أغراض التحميل والتزيل.	30000
153	حيازة شركات تعبئة أو توزيع اسطوانات الغاز المسال لاسطوانات غير محفور عليها اسم الشركة وتاريخ صنع الأسطوانة.	10000
154	تعبئة أو توزيع اسطوانات الغاز المسال منتهية الصلاحية أو وجود عيوب في جسم الاسطوانة.	30000

10000	155	عدم وضع لاصق على اسطوانة الغاز المسال يوضح اسم شركة التعبئة أو شعارها.
30000	156	تعبئة أو توزيع اسطوانات الغاز المسال غير معتمدة من الدفاع المدني.
30000	157	تركيب صمام لاسطوانة الغاز المسال غير معتمدة من الدفاع المدني.
30000	158	تعبئة أو توزيع اسطوانات ذات صمام غير معتمد من الدفاع المدني
10000	159	حيازة شركات تعبئة الغاز المسال لاسطوانات تحمل اسم أو شعار شركة أخرى.
500	160	وضع أسطوانات الغاز المسال في وضعية خاطئة وتحميلها وتنزيلها بطريقة غير سليمة.
5000	161	عدم الالتزام بالاشتراطات الوقائية لتمديدات إسطوانات أو خزانات الغاز البترولي المسال أو الصناعي.

سابعاً: مخالفات محطات توزيع المواد البترولية:

الرقم	المخالفة	الغرامة بالدرهم
162	إقامة نقطة توزيع للمواد البترولية في موقع غير معتمد من قبل الدفاع المدني.	50000
163	عدم الالتزام باشتراطات الوقاية والسلامة والمواصفات الفنية المحددة من قبل الدفاع المدني الخاصة بخزانات حفظ المواد البترولية والتمديدات الخاصة بها.	50000
164	عدم صيانة أنظمة وأجهزة الإنذار من الحريق وأنظمة أو معدات مكافحة الحريق الموجودة بالمحطة أو عدم صلاحيتها للاستخدام.	10000

ثامناً: المخالفات الخاصة بالمباني المؤقتة قيد الإنشاء:

الرقم	المخالفة	الغرامة بالدرهم
165	استخدام المباني المؤقتة لأغراض السكن أو للمكاتب أو للتخزين دون إذن وموافقة مسبقة من الدفاع المدني.	20000
166	وجود مخلفات وحشائش ومواد قابلة للاحتراق قريبة من المبنى المؤقت بمسافة لا تزيد على 3 أمتار.	20000
167	زيادة الطوابق في المكاتب المؤقتة عن طابقين.	20000
168	زيادة الطوابق في السكن المؤقت عن طابق واحد.	20000
169	عدم حماية الأسلاك الكهربائية في أنابيب PVC.	20000
170	عدم وضع اسطوانات الغاز داخل صندوق معدني خارج المطبخ وعدم توفير صمام قطع تلقائي للاسطوانة.	20000
171	عدم إبعاد المباني المؤقتة عن مصادر الحرارة أو عن أعمال اللحام.	20000
172	عدم وجود طفايات حريق يدوية.	20000
173	عدم وجود لوحات إرشادية وتحذيرية في الموقع.	20000
174	التدخين داخل السكن المؤقت في المباني المؤقتة.	20000
175	الطبخ أو استعمال مواقد الطهو الأخرى داخل المباني المؤقتة.	20000
176	تخزين ونقل المواد الخطرة والسوائل سريعة الاشتعال والغازات بصورة خطيرة ومخالفة لاشتراطات الدفاع المدني.	20000
177	عدم توفير طرق وممرات لدخول آليات ومعدات الدفاع المدني.	20000
178	عدم توفير ما لا يقل عن درج واحد سالك في جميع الأوقات.	20000
179	عدم تنظيف الموقع باستمرار وتراكم النفايات والأخشاب والمواد القابلة للاشتعال.	20000
180	استخدام المباني قيد الإنشاء لسكن العمال.	20000
181	التدخين في المباني المؤقتة سواء داخل أو على سطح المبنى.	20000
182	عدم وجود خط هاتف في المباني قيد الإنشاء لاستخدامه في حالات الطوارئ.	20000
183	عدم وجود خطة طوارئ ونقطة تجمع للعاملين بالمبنى.	20000
184	تخزين اسطوانات الغاز داخل المبنى.	20000
185	عدم تركيب شبكة فوهات مياه جافة خلال فترة الإنشاء وبما يتوافق مع ارتفاع المبنى.	20000

20000	عدم تركيب شبكة فوهات مياه حريق رطبة في المباني التي تتعدى (7) سبعة طوابق خلال فترة الإنشاء وبما يتوافق مع ارتفاع المبنى.	186
20000	عدم تركيب مضخات حريق لشبكة فوهات مياه رطبة وفق متطلبات الدفاع المدني.	187